

الأربعون العقديّة

الحديث ٣٧

أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ

دَلِيلُ الْبِدَاءِ شَرْحُ حَلِيقَتِ



وكتبه / أيمن إسماعيل

*****بسم الله الرحمن الرحيم*****

إِنَّ الحمد لله نحمده ونستعينه ونستغفره، ونعوذ بالله من شرور أنفسنا وسيئات أعمالنا، من يهده الله فلا مضل له، ومن يضلل فلا هادي له، أشهد أن لا إله إلا الله وحده لا شريك له ،وأشهد أن محمداً عبده ورسوله.

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ حَقَّ تُقَاتِهِ وَلَا تَمُوتُنَّ إِلَّا وَأَنتُمْ مُسْلِمُونَ }

[آل عمران: ١٠٢]

{ يَا أَيُّهَا النَّاسُ اتَّقُوا رَبَّكُمُ الَّذِي خَلَقَكُمْ مِنْ نَفْسٍ وَاحِدَةٍ وَخَلَقَ مِنْهَا زَوْجَهَا وَبَثَّ مِنْهُمَا رِجَالًا كَثِيرًا وَنِسَاءً وَاتَّقُوا اللَّهَ الَّذِي تَسَاءَلُونَ بِهِ وَالْأَرْحَامَ إِنَّ اللَّهَ كَانَ عَلَيْكُمْ رَقِيبًا }

[النساء: ١]

{ يَا أَيُّهَا الَّذِينَ آمَنُوا اتَّقُوا اللَّهَ وَقُولُوا قَوْلًا سَدِيداً (٧٠) يُصْلِحْ لَكُمْ أَعْمَالَكُمْ وَيَغْفِرْ لَكُمْ ذُنُوبَكُمْ وَمَنْ يُطِيعِ اللَّهَ وَرَسُولَهُ فَقَدْ فَازَ فَوْزاً عَظِيماً(٧١) }

[الأحزاب: ٧٠-٧١]

فإن خير الحديث كتاب الله تعالى، وخير الهدي هدي محمد صلى الله عليه وسلم ، وشر الأمور محدثاتها، وكل محدثة بدعة ، وكل بدعة ضلالة .

*** نص حديث الباب :**

عَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ -رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ- قَالَ : قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :
" قَالَ اللَّهُ تَبَارَكَ وَتَعَالَى: أَنَا أَغْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ، مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ "

*** تخریج الحديث :**

أخرجه مسلم (٢٩٨٥) ، كتاب " الزهد والرفائق "، باب : " باب من أشرك في عمله غير الله " .
وهو عند أحمد في المسند (٧٩٩٩) بلفظ مقارب من رواية أَبِي هُرَيْرَةَ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ:
أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَرْوِي عَنْ رَبِّهِ عَزَّ وَجَلَّ، أَنَّهُ قَالَ:
" أَنَا خَيْرُ الشُّرَكَاءِ ، فَمَنْ عَمِلَ عَمَلًا فَأَشْرَكَ فِيهِ غَيْرِي، فَأَنَا بَرِيءٌ مِنْهُ ، وَهُوَ لِلَّذِي أَشْرَكَ "

*** أهم الفوائد المستنبطة من حديث الباب :**

الفائدة الأولى :

قوله: «من عمل عملاً....» :

يعم جميع أنواع المشركين وجميع أنواع الأعمال؛ لأن (عملاً) في قوله : " من عمل عملاً " :

نكرة جاءت في سياق الشرط، فعمت جميع الأعمال: الأعمال البدنية والمالية، والأعمال التي اشتملت على مال وبدن، فالبدنية: كالصلاة والصيام، والمالية: كالزكاة والصدقة، والمشملة على بدن ومال: كالحج والجهاد ونحو ذلك .

لذا فإن شهادة " ألا إله إلا الله ، لا شريك له ... " ليست قاصرة على نفي الشريك عن الله -عز وجل- في الأسماء والصفات ، بل تتضمن كذلك نفي الشريك عن الله -تعالى- في الطاعة والعبادة . والله -تعالى- لا شريك له في استحقاق العبادة ، وليس شأنه -تعالى- شأن الذين يأخذون نصيبهم من الشيء المشترك بينهم وبين غيرهم ؛ فإنه أغنى من كل غني ، وأغنى من كل غيور ، فلا يقبل إلا ما كان خالصاً مخلصاً ليس لأحد فيهم سهم أو نصيب^١.

*** قوله تعالى : " تَوَكَّلْ عَلَى اللَّهِ وَاسْتَوِ عَلَى اللَّهِ " :**

قد دل حديث الباب على حرمة الرياء ، والرياء مأخوذ من: الرؤية، وذلك بأن يزيّن المرء العمل ويحسنه من أجل أن يراه الناس ويمدحوه ويثنوا عليه، أو لغير ذلك من المقاصد، فهذا يسمى رياءً، لأنه يقصد رؤية الناس له .

والرياء شرك كما ورد في حديث الباب .

وكذا فقد قال شَدَّادُ بْنُ أَوْسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ :

«كُنَّا نَعُدُّ عَلَى عَهْدِ رَسُولِ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - أَنَّ الرِّيَاءَ الشِّرْكُ الْأَصْغَرُ»^٢.

وقد سمى الله -تعالى- الرياء شركاً ؛ وذلك لأنَّ فاعلَ الطاعة قد قصد بها الله تعالى، وأراد طلب المنزلة بالطاعة في قلوب الناس، فالمرائي عَبْدَ اللَّهِ -تعالى- لا غيره، لكنَّه خَلَطَ عبادته بطلب المنزلة في قلوب الناس، فلم يقبل له عبادة وسمّاها شركاً .

قال سليمان بن عبد الله :

لما كان المرائي قاصداً بعمله الله - تعالى - وغيره، كان قد جعل الله - تعالى - شريكاً، فإذا كان كذلك، فالله - تعالى - هو الغني على الإطلاق، والشركاء بل جميع الخلق فقراء إليه بكل اعتبار، فلا يليق بكرمه وغناه التام أن يقبل العمل الذي جعل له فيه شريك ؛ فإن كماله تبارك وتعالى وكرمه وغناه يوجب أن لا يقبل ذلك ، ولا يلزم من اسم التفضيل إثبات غنى للشركاء، فقد تقع المفاضلة بين الشيئين وإن كان

^١ جهود علماء الحنفية في إبطال عقائد القبورية (٥٩٥/٢)

^٢ أخرجه الحاكم (٧٩٣٧) وقال : " هذا حديث صحيح الإسناد ولم يخرجاه " ، ووافقه الذهبي. انظر صحيح الترغيب والترهيب (٣٥/ح)

أحدهما لا فضل فيه كقوله تعالى: {اللَّهُ خَيْرٌ أَمَّا يُشْرِكُونَ}، وقوله تعالى: {أَصْحَابُ الْجَنَّةِ يَوْمَئِذٍ خَيْرٌ مُسْتَقَرًّا وَأَحْسَنُ مَقِيلًا} ٣.

*ونذكر من أدلة هذا الباب :

قال الله تعالى (الَّذِي خَلَقَ الْمَوْتَ وَالْحَيَاةَ لِيَبْلُوَكُمْ أَيُّكُمْ أَحْسَنُ عَمَلًا) (المالك: ٢)
قال الفضيل بن عياض:

هو أخلصه وأصوبه. قالوا يا أبا علي: ما أخلصه وأصوبه؟ قال: إن العمل إذا كان خالصاً ولم يكن صواباً لم يقبل، وإذا كان صواباً ولم يكن خالصاً لم يقبل، حتى يكون خالصاً صواباً، والخالص: ما كان لله، والصواب: ما كان على السنة. ٤

*وقال تعالى: {وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ خُنَفَاءَ} [البينة: ٥]
قال ابن القيم:

إن الله - سبحانه - إنما أمر بعبادته عبادة خالصة، فمن لم يخلص لله - تعالى - في عبادته لم يفعل ما أمر به، بل الذي أتى به شيء غير المأمور به، فلا يصح ولا يقبل منه. ٥

*وقال تعالى (فَمَنْ كَانَ يَرْجُوا لِقَاءَ رَبِّهِ فَلْيَعْمَلْ عَمَلًا صَالِحًا وَلَا يُشْرِكْ بِعِبَادَةِ رَبِّهِ أَحَدًا) (١١٠)
(الكهف: ١١٠)

فهذه الآية قد اشتملت على شرطين بهما يقبل العمل، وبفقدتهما يطرح العمل ويُرَدُّ على صاحبه، فيصير هباء منثوراً، وهذان الشرطان قد وردا في حديثين عظيمين:

أحدهما حديث الباب: "أنا أغنى الشركاء عن الشرك،....."

والثاني ما ورد في قوله صلى الله عليه وسلم: "مَنْ أَحْدَثَ فِي أَمْرِنَا هَذَا مَا لَيْسَ مِنْهُ فَهُوَ رَدٌّ". ٦

قال أبو العباس ابن تيمية:

والعبادة لا بد أن تكون مأموراً بها، فما لم يثبت أنه مأمور به كيف يحكم عليه بأنه عبادة، وما لم يثبت من العبادات أنه منهى عنه كيف يحكم على أنه محظور، ولهذا كان أحمد وغيره من فقهاء أهل الحديث يقولون: "إن الأصل في العبادات التوقيف"، فلا يشرع منها إلا ما شرعه الله تعالى، وإلا دخلنا في

٣ تيسير العزيز الحميد (ص/٩١٦)

٤ التفسير القيم (ص/٨٤)

٥ الجواب الكافي (ص/١٤٢)

٦ متفق عليه.

معنى قوله: { أَمْ هُمْ شُرَكَاءُ شَرَعُوا لَهُمْ مِنَ الدِّينِ مَا لَمْ يَأْذَنْ بِهِ اللَّهُ } (الشورى: ٢١) .^٧

"

قال ابن القيم:

فالعمل الصالح هو الخالي من الرياء ، المقيد بالسنة .^٨

وقال رحمه الله : العمل بغير إخلاص ولا اقتداء كالمسافر يملأ جرابه رمالاً ، يثقله ولا ينفعه .^٩

فالشرطان هما : "الإخلاص والاتباع" .

ولقد صدق القائل:

يا مبتغي الحمد والثواب . . . في عملٍ تبتغي محالاً

قد خيَّب الله ذا رياءٍ . . . وأبطل السعي والكلالا

من كان يرجو لقاء ربه . . . أخلص من أجله الفعالا

الخلد والنار في يديه . . . فرائه يعطك النوالا .^{١٠}

*** وقوله تعالى في حديث الباب: "مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَوَكَّهْ وَشَرَكْهُ" :**

معناه أن من عمل شيئاً لي ولغيري لم أقبله، بل أتركه لذلك الغير، وصورته أن يعمل عملاً يختص الله - تعالى - فإرائي به غيره، فقد قصد بذلك العمل ذلك الغير ، وأشركه مع الله -تعالى- في ذلك القصد. وحيث إن ذلك القصد ليس لطلب التقرب، ولا لطلب الأجر، ولا لكونه ربّاً وإلهاً، وإنما المقصود إثبات صلاحه وتقواه في نظره فقد جعل هذا القصد شركاً أصغر خفياً دون الشرك الحقيقي المخرج عن الملة، وأقل ما فيه أن عمله باطل لا أجر عليه، بل يأثم به أشد الإثم .^{١١}

*** وهنا سؤال :**

*** هل الرياء مبطل للعمل ؟**

*** وجواب ذلك على تفصيل :** أن الرياء باعتبار تعلقه بذات العمل ينقسم إلى:

أولاً : الرياء بالأصول:

^٧ مجموع الفتاوى (١٧/٢٩)

^٨ الجواب الكافي (ص: ٩١)

^٩ الفوائد (ص/٤٩)

^{١٠} فيض القدير (٦٢٠/٤)

^{١١} منة المنعم في شرح صحيح مسلم (٤٠٣/٤)

ويقصد به أن صاحبه يرأى بأصل كلمة التوحيد والشهادة ، فيظهر الإيمان ويطن الكفر ، ولا شك أن هذا من النفاق الأكبر المخرج من الملة ، ولك لأن الرياء إذا كان في الإيمان فهو النفاق الأكبر المخرج من الملة .

قال عزوجل (وَمَا مَنَعَهُمْ أَنْ تُقْبَلَ مِنْهُمْ نَفَقَاتُهُمْ إِلَّا أَنَّهُمْ كَفَرُوا بِاللَّهِ وَرَسُولِهِ وَلَا يَأْتُونَ الصَّلَاةَ إِلَّا وَهُمْ كُسَالَى وَلَا يُنْفِقُونَ إِلَّا وَهُمْ كَارِهُونَ (٥٤)) (التوبة: ٥٤)

وقال تعالى (إِذَا جَاءَكَ الْمُنَافِقُونَ قَالُوا نَشْهَدُ إِنَّكَ لَرَسُولُ اللَّهِ وَاللَّهُ يَعْلَمُ إِنَّكَ لَرَسُولُهُ وَاللَّهُ يَشْهَدُ إِنَّ الْمُنَافِقِينَ لَكَاذِبُونَ (١)) (المنافقون: ١)

وقال تعالى (وَإِذَا لَقُوا الَّذِينَ آمَنُوا قَالُوا آمَنَّا وَإِذَا خَلَوْا إِلَى شَيَاطِينِهِمْ قَالُوا إِنَّا مَعَكُمْ إِنَّمَا نَحْنُ مُسْتَهْزِئُونَ (١٤)) (البقرة: ١٤)

قال ابن الجوزي :

يكثر نفاق من ينسل من الدين باطنًا، فهؤلاء من المنافقين المرائين المخلدين في النار، وليس وراء هذا الرياء رياء، وحال هؤلاء أشد من حال الكفار المجاهرين؛ لأنهم جمعوا بين كفر الباطن ونفاق الظاهر. ^{١٢} ولما ذكر ابن القيم نوعي الشرك قال :

فأما نجاسة الشرك فهي نوعان: نجاسة مغلظة، ونجاسة مخففة، فالمغلظة: الشرك الأكبر الذي لا يغفره الله عز وجل، فإن الله لا يغفر أن يشرك به. والمخففة: الشرك الأصغر، كيسير الرياء...^{١٣} فدل ذلك على أن الرياء منه اليسير ، وهو ما كان متلبساً بطاعات الجوارح ، كالصلاة والصيام والصدقة ، ومنه الكثير : وهو ما كان في أصل الاعتقاد .

ثانيًا : الرياء بالفروع : ويقصد بها الطاعات :

فلا شك في حرمة هذا القسم من أقسام الرياء ، كما دلت على ذلك الأدلة الشرعية ، ونذكر من ذلك :

عَنْ مُحَمَّدِ بْنِ لَبِيدٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ:

" إِنَّ أَحْوَفَ مَا أَخَافُ عَلَيْكُمْ الشِّرْكَ الْأَصْغَرَ " قَالُوا: وَمَا الشِّرْكَ الْأَصْغَرُ يَا رَسُولَ اللَّهِ؟ قَالَ:

" الرِّيَاءُ، يَقُولُ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ لَهُمْ يَوْمَ الْقِيَامَةِ: إِذَا جُزِيَ النَّاسُ بِأَعْمَالِهِمْ: أَذْهَبُوا إِلَى الَّذِينَ كُنْتُمْ تُرَاءُونَ فِي

^{١٢} منهاج القاصدين (ص/٨٦٢)

^{١٣} إغاثة اللهفان (٥٩/١)

الدُّنْيَا فَاَنْظُرُوا هَلْ يَجِدُونَ عِنْدَهُمْ جَزَاءً" .^{١٤}

ولفظه عند ابن خزيمة مرفوعاً :

" أَيُّهَا النَّاسُ إِنِّي كُنتُمُ الشِّرْكَاءَ لِلَّهِ ، وَمَا شِرْكُ اللَّهِ ؟ قَالَ :

" يَقُومُ الرَّجُلُ فَيُصَلِّي فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ جَاهِدًا لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ النَّاسِ إِلَيْهِ ، فَذَلِكَ شِرْكُ الشِّرَائِرِ " .^{١٥}

وفي رواية أَبِي سَعِيدٍ الْخُدْرِيِّ - رضي الله عنه - قَالَ : " خَرَجَ عَلَيْنَا رَسُولُ اللَّهِ - صلى الله عليه وسلم -

وَنَحْنُ نَتَذَكَّرُ الْمَسِيحَ الدَّجَالَ ، فَقَالَ : أَلَا أُخْبِرُكُمْ بِمَا هُوَ أَخَوْفُ عَلَيْكُمْ عِنْدِي مِنَ الْمَسِيحِ الدَّجَالِ ؟ "

فَقُلْنَا : بَلَى ، قَالَ : " الشِّرْكُ الْخَفِيُّ ، أَنَّ يَقُومَ الرَّجُلُ يُصَلِّي ، فَيُزَيِّنُ صَلَاتَهُ لِمَا يَرَى مِنْ نَظَرِ رَجُلٍ " .^{١٦}

قال بشر الحافي : سمعت خالداً الطحان يقول : اتقوا سرائر الشرك ؟ فقلت : وما هي ؟

قال : أن تصلِّي فلتحفظك العيون فتطيل السجود .^{١٧}

* وإنما كان الشرك الخفي أشد خطورة من المسيح الدجال لأمرين :

١ - الأمر الأول :

أن أمر المسيح الدجال أمر ظاهر بيّن ، أما الرياء فإنه يعرض للقلب كثيراً ، ويقود العبد إلى أن يتخلى

شيئاً فشيئاً عن مراقبة الله - جل وعلا - ويتجه إلى مراقبة المخلوقين .

لذا تأتي خطورة الرياء في خفاءه ، فدخوله إلى لقلب أشبه بدخول النمل إلى حجرة مظلمة .

قال ابن القيم :

وأما الشرك في الإرادات والنيات ، فذلك البحر الذي لا ساحل له ، وقلَّ من ينجو منه .^{١٨}

قال الطيبي :

حب الرئاسة والجاه في قلوب الناس من أضر غوائل النفس وبواطن مكائدها ، يبتلى به العلماء والعباد ،

والمشتمرون عن ساق الجد لسلوك طريق الآخرة ؛ فإنهم مهما قهروا أنفسهم وفطموها عن الشهوات

وصانوها عن الشبهات ، وحملوها بالقهر على أصناف العبادات ، عجزت نفوسهم عن الطمع في المعاصي

الظاهرة الواقعة على الجوارح ، فطلبت الاستراحة إلى الظاهر بالخير وإظهار العلم والعمل ، فوجدت مخلصاً

من مشقة المجاهدة إلى لذة القبول عند الخلق ، ولم تقنع باطلاع الخالق ، وفرحت بحمد الناس ولم تقنع

^{١٤} أخرجه أحمد (٢٣٦٣٠) والبيهقي في الشعب (٦٤١٢) وانظر صحيح الجامع (١٥٥٥)

^{١٥} رواه ابن خزيمة (٩٣٧) وصححه الألباني في "صحيح الترغيب والترهيب" (ج: ٣٢)

^{١٦} أخرجه ابن ماجه (٤٢٠٤) قال البوصيري في "مصباح الزجاجة" (٢٣٧/٤) "إسناده حسن"

^{١٧} منهاج القاصدين (ص/ ٨٥٩)

^{١٨} الجواب الكافي (ص/ ١٤٦)

بحمد الله وحده، فأحب مدحهم وتبركهم بمشاهدته وخدمته وإكرامه وتقديمه في المحافل، فأصابته النفس في ذلك أعظم اللذات وألذ الشهوات، وهو يظن أن حياته بالله - تعالى - وعبادته. وإنما حياته هذه الشهوة الخفية التي تعمى عن دركها إلا العقول النافذة.^{١٩}

٢ - الأمر الثاني :

أن الشرك الخفي الذي هو الرياء قلّ من يسلم منه ، فالرياء خطره على الجميع في كل عصر، في كل وقت ، أما المسيح الدجال مع عِظَم فتنته -وقانا الله وإياكم من فتنته- فإنما ضرره على الذين يعاصرونه ويخرج وهم أحياء .^{٢٠}

*وأما عن حكمه : فهو على حالات :

الحالة الأولى : أن يكون الرياء في أصل العمل :

والمعنى : أن يكون منشأ النية في العمل متوجهاً لله -تعالى- ولغيره ، فقد دل حديث الباب على حبوط العمل ، وسقوط أجره ، كما ورد في حديث الباب في قوله صلى الله عليه وسلم يرفعه:

" مَنْ عَمِلَ عَمَلًا أَشْرَكَ فِيهِ مَعِيَ غَيْرِي، تَرَكْتُهُ وَشِرْكُهُ " :

ففيه دلالة واضحة على أن المرء إذا عمل عملاً لله -تعالى- ولغير الله ، حيث كان الرياء حاصلًا في أصل العمل فإن الله -عز وجل- يتركه وما أشرك ؛ وذلك لأن الرياء إذا شارك العبادة فإنه لا حظ للعبد فيها ، ولا يقبلها الله عز وجل .

ففي هذا دلالة بيّنة أن حدوث الرياء في أصل العبادة يبطلها ، وذلك حين يكون العمل في أصله ابتغاء وجه الله -تعالى- ووجه الناس .

قال ابن رجب :

واعلم أن العمل لغير الله أقسام: فتارة يكون رياء محضاً ، بحيث لا يراد به سوى مرآة المخلوقين لغرض دنيوي، كحال المنافقين في صلاتهم، كما قال الله عز وجل: ﴿وَإِذَا قَامُوا إِلَى الصَّلَاةِ قَامُوا كَسَالَى يُرَاءُونَ النَّاسَ وَلَا يَذْكُرُونَ اللَّهَ إِلَّا قَلِيلًا﴾ [النساء: ١٤٢] وهذا

العمل لا يشك مسلم أنه حابط وأن صاحبه يستحق المقت من الله والعقوبة.

وتارة يكون العمل لله، ويشاركه الرياء، فإن شاركه من أصله فالنصوص الصحيحة تدل على بطلانه

^{١٩} الكاشف عن حقائق السنن (٣٣٧٤/١١)

^{٢٠} وانظر التمهيد لشرح كتاب التوحيد (٤٠١/١) وإعانة المستفيد بشرح كتاب التوحيد (ص/٤٤٦)

وحبوطه أيضاً . ٢١

قال ابن القيم :

أن يتدبّر أي الصلاة - مريداً بها الله والناس، فيريد أداء فرضه والجزاء والشكور من الناس، وهذا كمن يصلي بالأجرة، فهو لو لم يأخذ الأجرة صلى، ولكنه يصلي لله وللأجرة؛ فهذا لا يقبل منه العمل؛ فإن حقيقة الإخلاص التي هي شرط في صحة العمل والثواب عليه لم توجد، والحكم المعلق بالشرط عديم عند عدمه، فإن الإخلاص هو تجريد القصد طاعة للمعبود . ٢٢

*** يُريدُه :**

ما رواه أبو أُمَامَةَ الْبَاهِلِيّ -رضي الله عنه - أن رجلاً جاءَ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ -

فَقَالَ: أَرَأَيْتَ رَجُلًا عَزَا يَلْتَمِسُ الْأَجْرَ وَالذِّكْرَ، مَا لَهُ ؟

فَقَالَ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: " لَا شَيْءَ لَهُ " ، فَأَعَادَهَا ثَلَاثَ مَرَّاتٍ، يَقُولُ لَهُ رَسُولُ اللهِ صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

" لَا شَيْءَ لَهُ " ، ثُمَّ قَالَ: " إِنَّ اللَّهَ لَا يَقْبَلُ مِنَ الْعَمَلِ إِلَّا مَا كَانَ لَهُ خَالِصًا ، وَابْتُغِيَ بِهِ وَجْهُهُ " . ٢٣
فهذا رجل خرج مجاهداً في سبيل الله تعالى ، وفي سبيل مدح وثناء الناس فأخبر النبي -صلى الله عليه وسلم- أنه " لَا شَيْءَ لَهُ " ، وهذا نفى لوجود أصل الأجر ؛ وذلك لتحقيق الرياء من منشأ العمل إلى آخره .

*** يُريدُه :**

ما رواه أبو سَعِيدٍ بنِ أَبِي فَصَّالَةَ الْأَنْصَارِيِّ -رضي الله عنه- أَنَّ رَسُولَ اللهِ -صَلَّى اللهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ- قَالَ:

" إِذَا جَمَعَ اللَّهُ عَزَّ وَجَلَّ الْأَوَّلِينَ، وَالْآخِرِينَ لِيَوْمٍ لَا رَيْبَ فِيهِ ، نَادَى مُنَادٍ:

مَنْ كَانَ أَشْرَكَ فِي عَمَلٍ عَمِلَهُ لِلَّهِ أَحَدًا ، فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ، فَإِنَّ اللَّهَ أَعْنَى الشُّرَكَاءِ عَنِ الشِّرْكِ " . ٢٤

- ووجه الدلالة :

أن قوله تعالى : " فَلْيَطْلُبْ ثَوَابَهُ مِنْ عِنْدِ غَيْرِ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ " قد دل على بطلان العمل الذي يُبتغى به غير وجه الله تعالى ؛ وذلك أن أمره بطلب الثواب من عند غير الله -عز وجل- دال على انتفاءه عند الله

٢١ جامع العلوم والحكم (٧٩/١) وانظر الإتحافات السننية بالأحاديث القدسية (ص/٩٥)

٢٢ إعلام الموقعين (١٢٤/٢)

٢٣ أخرجه النسائي (٣١٤٠) وقد حسنه العراقي في تخريج أحاديث الإحياء (٣٨٣٩)، وانظر السلسلة الصحيحة (٥٢) .

٢٤ أخرجه أحمد (١٥٨٣٨) والترمذي (٣١٥٤) وحسنه الألباني .

تعالى .

وهذا فيمن كانت نيته في أصل العبادة لله تعالى ولغيره ، فمن كانت نيته خالصة للناس فهو أولى ببطلان عبادته .

* وعن أبي هريرة -رضي الله عنه- قال : سَمِعْتُ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - يَقُولُ :
" إِنَّ أَوَّلَ النَّاسِ يُقْضَىٰ يَوْمَ الْقِيَامَةِ عَلَيْهِ رَجُلٌ اسْتَشْهَدَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ :

فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟ قَالَ : قَاتَلْتُ فِيكَ حَتَّى اسْتَشْهَدْتُ ، قَالَ : كَذَبْتَ ،

وَلَكِنَّكَ قَاتَلْتَ لِأَنْ يُقَالَ : جَرِيءٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ تَعَلَّمَ الْعِلْمَ ، وَعَلَّمَهُ وَقَرَأَ الْقُرْآنَ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ : فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟

قَالَ : تَعَلَّمْتُ الْعِلْمَ ، وَعَلَّمْتُهُ وَقَرَأْتُ فِيكَ الْقُرْآنَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ تَعَلَّمْتَ الْعِلْمَ لِيُقَالَ : عَالِمٌ ، وَقَرَأْتَ الْقُرْآنَ لِيُقَالَ : هُوَ قَارِئٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ حَتَّى أُلْقِيَ فِي النَّارِ ، وَرَجُلٌ وَسَّعَ اللَّهُ عَلَيْهِ ، وَأَعْطَاهُ مِنْ أَصْنَافِ الْمَالِ كُلِّهِ ، فَأُتِيَ بِهِ فَعَرَّفَهُ نِعْمَهُ فَعَرَفَهَا ، قَالَ :

فَمَا عَمِلْتَ فِيهَا؟

قَالَ : مَا تَزَكَّيْتُ مِنْ سَبِيلٍ تُحِبُّ أَنْ يُنْفَقَ فِيهَا إِلَّا أَنْفَقْتُ فِيهَا لَكَ ، قَالَ : كَذَبْتَ ، وَلَكِنَّكَ فَعَلْتَ لِيُقَالَ : هُوَ جَوَادٌ ، فَقَدْ قِيلَ ، ثُمَّ أُمِرَ بِهِ فَسُحِبَ عَلَىٰ وَجْهِهِ ، ثُمَّ أُلْقِيَ فِي النَّارِ " ٢٠ .

٢ - الحالة الثانية :

أن يكون أصل العمل لله تعالى ، ثم طرأت عليه نية الرياء فينظر في ذلك :

١ - هذا إن تاب منه صاحبه في الحال ودفعه ، وأخلص العمل لله -تعالى- فإنه لا يضر صاحبه قولاً واحداً .

ومثال ذلك :

رجل صلى ركعة ، ثم جاء أناس في الركعة الثانية ، فحصل في قلبه شيء ؛ بأن أطال الركوع أو السجود أو تباكى وما أشبه ذلك ، فإن دفعه ؛ فإنه لا يضره ؛ لأنه جاهد نفسه حتى طرح ذلك الرياء .

٢ - إن كان الرياء خاطراً فاسترسل معه ، فهل يحبط عمله أم لا يضره ذلك؟

في ذلك تفصيل :

١ - أن يكون العمل الذي وقع فيه الرياء لا يرتبط آخره بأوله ، كالقراءة أو الذكر أو إنفاق المال ،

٢٠ رواه مسلم (١٩٠٥)

ونُشر العلم، فما سبق الرياء من القدر الذي وقع فيه الإخلاص فهو صحيح، وما كان بعده؛ فهو باطل.
مثال ذلك:

رجل عنده مائة جنيه ، فتصدَّق بخمسين بنية خالصة، ثم تصدق بخمسين بقصد الرياء؛ فالأولى مقبولة، والثانية غير مقبولة؛ لأن آخرها منفك عن أولها.

٢- أن يكون العمل الذي وقع فيه الرياء يرتبط آخره بأوله، كالصلاة أو الصيام أو الحج، وفي ذلك اختلاف بين العلماء من السلف، قد حكاه الإمام أحمد، وابن جرير الطبري ، والراجح-والله أعلم-هو بطلان تلك العبادة .

وذلك مثل الصلاة؛ فالصلاة مثلاً لا يمكن أن يفسد آخرها ولا يفسد أولها، فمن قام يصلي ثم طرأ عليه طارئ الرياء فاسترسل معه ولم يدافعه فحينئذ تبطل الصلاة كلها .^{٢٦}

***أمور ليست من الرياء :**

١- زيادة الطاعات برفقة الصالحين :

لا شك أن الشرع قد حث على لزوم الجماعة ، وأخبر أن الشيطان إلى الواحد أقرب .
فقد قال تعالى (وَاصْبِرْ نَفْسَكَ مَعَ الَّذِينَ يَدْعُونَ رَبَّهُمْ بِالْغَدَاةِ وَالْعَشِيِّ يُرِيدُونَ وَجْهَهُ وَلَا تَعْدُ عَيْنَاكَ عَنْهُ) (الكهف: ٢٨)

لذا فالمرء إذا رافق الصالحين فزاد من طاعته معهم ما لم يكن من دأبه الأول فليس هذا من الرياء في شيء .

قال ابن الجوزي :

قد يبسيت الرجل مع المتهجدين ، فيصلُّون أكثر الليل ، وعادته قيام ساعة ، فيوافقهم ، ولولاهم ما انبعث هذا النشاط ، فرمى ظن ظان أن هذا رياء ، وليس كذلك على الإطلاق ؛ فكل مؤمن يرغب في عبادة الله تعالى ، ولكن تعوقة العوائق ، وتستهويه الغفلة ، فرمى كانت مشاهدة الغير سبباً في زوال الغفلة واندفاع العوائق ، فإن الإنسان إذا كان في منزله تمكن من على فراش وثير ، وتمتع بزوجته ، فإذا بات في مكان غريب اندفعت هذه الشواغل ، وحصلت له أسباب تبعث على الخير ، منها مشاهدة العابدين ، وهي موجبة لتحرك داعية الدين ، وربما صعب عليه النوم لتغيير مكانه ، فاغتنم زوال النوم ، وقد يعسر

^{٢٦} وانظر جامع العلوم والحكم (٨٣/١) و الفتح المبين بشرح الأربعين (ص/١٣٤) والقول المفيد شرح كتاب التوحيد (١٤٧/١)

عليه الصوم في منزله لكثرة المطاعم الشهية في منزله ، فإذا لم يجدها في غيره لم يشق عليه الصوم ، وفي مثل هذه الأحوال ينتدب الشيطان للصد عن الطاعة .^{٢٧}

٢- ترك العمل لأجل الناس رياء :

وأما ترك بعض الأعمال الصالحة من باب مخافة الرياء فهو من تلبيس الشيطان ، وهو حباله من حبال إبليس، وقد عدّه أهل العلم من الرياء .

قال محمد بن عبد ربه ، : سمعت الفضيل بن عياض يقول:

ترك العمل من أجل الناس رياء ، والعمل من أجل الناس شرك ، والإخلاص أن يعافيك الله عنهما " ^{٢٨} والوجهة في ذلك أن من عزم على عبادة الله - تعالى - ثم تركها مخافة أن يطّلع الناس عليه فهو مراءٍ ؛ حاله في ذلك كحال من فعل الطاعة رياءً ؛ والجامع بين الأمرين هو جعل نظر الناس مؤثراً إقداماً وإحجاماً ، ولأنه لو كان عمله لله - تعالى - لم يضره إطلاع الناس عليه .

قال شيخ الإسلام ابن تيمية :

ومن كان له ورد مشروع من صلاة الضحى أو قيام ليل أو غير ذلك فإنه يصلّي حيث كان ، ولا ينبغي له أن يدع ورده المشروع لأجل كونه بين الناس ، إذا علم الله - تعالى - من قلبه أنه يفعله سرّاً لله مع اجتهاده في سلامته من الرياء ومفسدات الإخلاص؛ ولهذا قال الفضيل بن عياض:

ترك العمل لأجل الناس رياء ، والعمل لأجل الناس شرك .^{٢٩}

قال ابن حزم :

لإبليس في ذم الرياء حباله وذلك أنه رب ممتنع من فعل خير خوف أن يظن به الرياء ، فإذا أطرق منه هذا فامض على فعلك ، فهو شديد الألم عليه .^{٣٠}

قال النووي :

من عزم على عبادة، وتركها مخافة أن يراه الناس فهو مراءٍ ؛ لأنّه ترك العمل لأجل الناس .^{٣١}

***ولقد سار الناس في هذا الدرب بين مسلكين:**

^{٢٧} منهاج القاصدين(ص/٨٦٢)

^{٢٨} شعب الإيمان(٩/١٨٤)

^{٢٩} مجموع الفتاوى(٢٣/١٧٤)

^{٣٠} الأخلاق والسير في مداواة النفوس(ص/٨٠)والجباله: المصيدة، أداة مصنوعة من حبال يؤخذ بها الصيد.

^{٣١} شرح الأربعين(ص/٩)

أ) بين مُسْرِفٍ قد علَّق قلبه بمدح الناس أو ذمهم ، فلم يكن له في الآخرة من عمله نصيب .
ب) وبين تاركٍ للعبادة خشية الرياء والسمعة .

وقد تبادى أصحاب المسلك الثاني حتى قصدوا ذمّ الناس ولومهم ، ففعلوا ما يلامون عليه ، وسموا بـ (الملامية) ، أرادوا بذلك مقابلة أهل الرياء والسمعة .

والحق وسط بين الأمرين :

بين الإخلاص في الطاعة ، والحث على الإكثار من العمل الصالح ، فالإخلاص هو حقيقة الدين ومفتاح دعوة الرسل قال تعالى { وَمَا أُمِرُوا إِلَّا لِيَعْبُدُوا اللَّهَ مُخْلِصِينَ لَهُ الدِّينَ } .

٣- ليس كل إظهارٍ للعمل رياء :

إذا كان الشرع قد حث على إخفاء الأعمال الصالحة ؛ وذلك لغلق الباب على النفس من دواعي الرياء والسمعة ، وتحقيقاً لإخلاص القلب ، ولكن قد تكون المصلحة في إظهار العمل راجحة على مصلحة الإخفاء ، كأن يكون في الإظهار مصلحة الاقتداء أو التعليم ، أو الحث على المسارعة في الخيرات .

* ومن هذا الباب قوله صلى الله عليه وسلم لما صلى على المنبر أمام الناس :

" فَقَالَ : «أَيُّهَا النَّاسُ، إِنَّمَا صَنَعْتُ هَذَا لِتَأْتُمُّوا ، وَلِتَعْلَمُوا صَلَاتِي» . ٣٢

* وفي حديث جرير بن عبد الله -رضي الله عنه- لما دعا الرسول -صلى الله عليه وسلم- الناس إلى

الصدقة جاء رجلٌ من الأنصار يتصدق بصرةٍ كادت كفه تعجز عنها ، ثم تتابع الناس ، حتى تجمع

كومانٍ من طعامٍ وثيابٍ ، فقال رسولُ الله صلى الله عليه وسلم :

" مَنْ سَنَّ فِي الْإِسْلَامِ سُنَّةً حَسَنَةً ، فَلَهُ أَجْرُهَا ، وَأَجْرُ مَنْ عَمِلَ بِهَا بَعْدَهُ ، مِنْ غَيْرِ أَنْ يَنْقُصَ مِنْ أَجُورِهِمْ

شَيْءٌ " . ٣٣

قال ابن قدامة :

في إسرار الأعمال فائدة للإخلاص والنجاة من الرياء ، وفي الإظهار فائدة الاقتداء ، وترغيب الناس في

الخير ، والمظهر للعمل ينبغي أن يراقب قلبه ، حتى لا يكون فيه حب الرياء الخفي ، بل ينوي الاقتداء به ،

ولا ينبغي للضعيف أن يخدع نفسه بذلك .

٣٢ متفق عليه .

٣٣ أخرجه مسلم (١٠١٧)

فإن مثال الضعيف مثل الغريق الذي يحسن سباحة ضعيفة، فنظر إلى جماعة من الغرقى فرحمهم، وأقبل عليهم حتى تشبثوا به، فهلكوا وهلك معهم.

فأما من قوى وتم إخلاصه، وصغر الناس في عينه، واستوى عنده مدحهم وذمهم، فلا بأس بالإظهار له ؛ لأن الترغيب في الخير خير.^{٣٤}
قال ابن حجر :

قد يستحب إظهاره -يعني العمل- ممن يقتدى به على إرادته الاقتداء به ، ويقدر ذلك بقدر الحاجة ، قال ابن عبد السلام : يستثنى من استحباب إخفاء العمل من يظهره ليقتنى به أو لينتفع به ، ككتابة العلم ، وقال الطبري : "كان ابن عمر وابن مسعود وجماعة من السلف يتهجدون في مساجدهم ويتظاهرون بمحاسن أعمالهم ليقتنى بهم ، قال فمن كان إماماً يستن بعمله عالماً بما لله -تعالى- عليه قاهراً لشيطانته استوى ما ظهر من عمله وما خفي لصحة قصده ، ومن كان بخلاف ذلك فالإخفاء في حقه أفضل ، وعلى ذلك جرى عمل السلف .^{٣٥}

٤- الفرح بالثناء ليس من أئوب الرياء :

والمعنى أن المرء إذا عمل العمل لله -تعالى- خالصاً ، ثم ألقى الله -عز وجل- له الثناء الحسن بين المؤمنين ، فأنثوا عليه خيراً ، ففرح واستبشر لم يضره ذلك.

وفي هذا المعنى قد ورد في حديث أبي ذر-رضي الله عنه- عن النبي - صلى الله عليه وسلم - أنه سئل :
أَرَأَيْتَ الرَّجُلَ يَعْمَلُ الْعَمَلَ مِنَ الْخَيْرِ ، وَيَحْمَدُهُ النَّاسُ عَلَيْهِ؟
قَالَ: « تِلْكَ عَاجِلُ بُشْرَى الْمُؤْمِنِ » .^{٣٦}

والمعنى أن هذه هي البشرى المعجلة له بالخير ، وهي دليل البشرى المؤخرة إلى الآخرة بقوله تعالى (بُشْرَاكُمْ
الْيَوْمَ جَنَّاتٌ تَجْرِي مِنْ تَحْتِهَا الْأَنْهَارُ)(الحديد: ١٢)
وهذه
البشرى المعجلة دليل على رضا الله - تعالى- عنه ومحبته له فيحبه إلى الخلق.
قال
ابن حزم :

قول رسول الله - صلى الله عليه وسلم - في الثناء الحسن (ذلك عاجل بشرى المؤمن) لوجب أن يرغب

^{٣٤} مختصر المنهاج(ص/٤٢٢)

^{٣٥} فتح الباري((١١/٤٧٠)

^{٣٦} أخرجه مسلم (٢٦٤٢)

العقل في الذم بالباطل أكثر من رغبته في المدح بالحق ، ولكن إذ جاء هذا القول فإنما تكون البشري بالحق لا بالباطل ، فإنما تحب البشري بما في الممدوح لا بنفس المدح .^{٣٧}

قال ابن حجر الميتمي :

لو تمَّ عمله خالصاً فأثني عليه ففرح لم يضر؛ لخبر مسلم: "تلك عاجل بشرى المسلم".^{٣٨}
وهو في ذلك لا يسعى لسماع مدح من أحد ، بل قد جاء الأمر وفقاً لا قصداً ، فقد استوى عنده لإخلاصه مدح الناس وذمهم .

قال ابن القيم :

متى استقرت قدم العبد في منزلة الإخبات وتمكَّن فيها ارتفعت همته، وعلت نفسه عن خطفات المدح والذم، فلا يفرح بمدح الناس ولا يحزن لذمهم، هذا وصف من خرج عن حظ نفسه، وتأهل للفناء في عبودية ربه ، وباشر حلاوة الإيمان واليقين قلبه.^{٣٩}

هـ - ليس رياء خلط نية الطاعات بالمباحات :

وصورة المسألة فيمن تقرب بقربة ينوي فيها العبادة وأمرأ آخر مباحاً ، كمن صام بقصد التعبد لله - تعالى - والتداوي بالصوم ، ومن توضأ لرفع الحدث والطهارة والتبرد به ، فجمهور العلماء على جواز ذلك ؛ وذلك لأن الغرض المباح لا يُثافي العبادة، وإن كان ينقص من أجرها .
فمن نوى نية دنيوية بعمل صالح لم يكن هذا قادحاً في أصل إخلاصه ؛ فلا بد أن نفرق هنا بين الشرك الذي هو صرف العمل لغير الله تعالى، وبين التشريك في النية، وهو أن يجمع بين نية التعبد لله تعالى، وما أذن الشارع في قصده وطلبه من أمور الدنيا.

*** ونذكر من أدلة ذلك :**

١ - قال تعالى بعد ذكره لآيات الحج : {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ} [البقرة: ١٩٨].
قَالَ ابْنُ عَبَّاسٍ رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

كَانَ ذُو الْمَجَازِ، وَعُكَاظٌ مَتَجَرَ النَّاسِ فِي الْجَاهِلِيَّةِ، فَلَمَّا جَاءَ الْإِسْلَامُ كَانَتْهُمْ كَرَهُوا ذَلِكَ، حَتَّى نَزَلَتْ:

^{٣٧} الأخلاق والسير في مداواة النفوس (ص/٨١)

^{٣٨} الفتح المبين بشرح الأربعين (ص/١٣٤)

^{٣٩} مدارج السالكين (٨/٢)

{لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ} [البقرة: ١٩٨] فِي مَوَاسِمِ الْحَجِّ " . ٤٠

وعن أبي أُمَامَةَ التَّيْمِيِّ قَالَ:

كُنْتُ رَجُلًا أُكْرِي ، وَكَانَ نَاسٌ يَقُولُونَ لِي إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ ، فَلَقِيتُ ابْنَ عُمَرَ -رضي الله عنهما-

فَقُلْتُ لَهُ:

يَا أَبَا عَبْدِ الرَّحْمَنِ، إِنِّي رَجُلٌ أُكْرِي فِي هَذَا الْوَجْهِ وَإِنَّ نَاسًا يَقُولُونَ لِي: إِنَّهُ لَيْسَ لَكَ حَجٌّ، فَقَالَ ابْنُ عُمَرَ

رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا:

أَلَيْسَ تَحْرِمُ وَتُلَيِّ وَتَطُوفُ بِالْبَيْتِ وَتُفِيضُ مِنْ عَرَفَاتٍ وَتَرْمِي الْجِمَارَ قَالَ: قُلْتُ: بَلَى، قَالَ:

فَإِنَّ لَكَ حَجًّا، جَاءَ رَجُلٌ إِلَى النَّبِيِّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَسَأَلَهُ عَنْ مِثْلِ مَا سَأَلْتَنِي عَنْهُ، فَسَكَتَ

عَنْهُ رَسُولُ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - فَلَمْ يُجِبْهُ حَتَّى نَزَلَتْ هَذِهِ الْآيَةُ {لَيْسَ عَلَيْكُمْ جُنَاحٌ أَنْ تَبْتَغُوا

فَضْلاً مِنْ رَبِّكُمْ} [البقرة: ١٩٨]

فَأَرْسَلَ إِلَيْهِ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ وَقَرَأَ عَلَيْهِ هَذِهِ الْآيَةَ وَقَالَ: «لَكَ حَجٌّ» . ٤١

*٢- وَعَنْ أَبِي قَتَادَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ النَّبِيُّ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ :

« مَنْ قَتَلَ قَتِيلًا لَهُ عَلَيْهِ بَيِّنَةٌ فَلَهُ سَلْبُهُ » ٤٢

فقد حث الشارع على الجهاد في سبيل الله -تعالى- وحفّز على ذلك بجعل سلب المقتول غنيمة خالصة

لمن قتله ، لذا فقد كان مالك يكره أن يقول الإمام قبل القتال: " من قتل قتيلاً فله سلبه "، لئلا يُفسد

نِيَّاتِ المجاهدين، كما حكاها القرطبي ، ولكنَّ الجمهور على خلافه ، وظاهر النص معهم . ٤٣

*٣- وعن أنس بن مالك -رضي الله عنه- أن النبي -صلى الله عليه وسلم- قال:

«مَنْ سَرَّهُ أَنْ يُسَيِّطَ لَهُ فِي رِزْقِهِ، أَوْ يُنْسَأَ لَهُ فِي أَثَرِهِ، فَلْيَصِلْ رَحْمَةً» . ٤٤

وهذان نفعان دنيويان: السعة في الرزق، وإطالة العمر، أو طيب الذكر بعد الموت، على معنيين عند

أهل العلم ، فمن وصل رَحْمَةً مستحضرًا الثواب عند الله تعالى، ومستحضرًا هاتين الثمرتين اللتين نصَّ

عليهما النبي - صلى الله عليه وسلم - فلا حرج عليه، ولا وِزْرَ عليه.

٤٠ أخرجه البخاري (١٧٧٠) باب التجارة أيام الموسم، والبيع في أسواق الجاهلية.

قوله : (في مواسم الحج) هذه الجملة ليست من القراءة المتواترة ، بل هي قراءة ابن عباس رضي الله عنهما ، وهي تفسير منه للآية ، والله أعلم .

٤١ أخرجه أبوداود (١٧٣٣) ، وصححه الألباني ، وانظر الاستيعاب في بيان الأسباب (١٣٦/١)

٤٢ متفق عليه.

٤٣ وانظر فتح الباري (٣٤٥/٦) والتوضيح لشرح الجامع الصحيح (٥١٢/١٨)

٤٤ متفق عليه .

٤- عن عبد الله بن مسعود-رضي الله عنه- قال : قال رسول الله صلى الله عليه وسلم :
«يَا مَعْشَرَ الشَّبَابِ مَنْ اسْتَطَاعَ مِنْكُمُ الْبَاءَةَ فَلْيَتَزَوَّجْ ، وَمَنْ لَمْ يَسْتَطِعْ فَعَلَيْهِ بِالصَّوْمِ فَإِنَّهُ لَهُ وَجَاءٌ».^{٤٥}
فأباح الشارع فعل طاعة عظيم وهي الصوم بقصد قطع شهوة الشاب .

قال القرافي :

الفرق بين قاعدة الرياء في العبادات وبين قاعدة التشريك في العبادات:

من حيث إن التشريك فيها لا يحرم بالإجماع بخلاف الرياء فيها فيحرم ، هو أن التشريك فيها لما كان بما جعله الله تعالى للمكلف في هذه العبادة مما لا يرى ولا يبصر كمن جاهد ليحصل طاعة الله بالجهاد وليحصل السبايا والكرام والسلاح من جهة أموال العدو، وكمن صام ليصح جسده أو ليحصل زوال مرض من الأمراض التي تداوى بالصوم بحيث يكون التداوي هو مقصوده أو بعض مقصوده والصوم مقصود مع ذلك ، وكمن يتوضأ بقصد التبرّد أو التنظيف لم يضره في عبادته ولم يحرم عليه بالإجماع ؛ لأن جميع هذه الأغراض لا يدخل فيها تعظيم الخالق بل هي تشريك أمور من المصالح ليس لها إدراك ولا تصلح للإدراك ولا للتعظيم فلا تقدر في العبادات.^{٤٦}

قال السيوطي :

ولو نوى الوضوء أو الغسل والتبرّد ، ففي وجه لا يصح للتشريك ؛ والأصح الصحة ؛ لأن التبرّد حاصل: قصده أم لا، فلم يجعل قصده تشريكاً وتركاً للإخلاص ، بل هو قصد للعبادة على حسب وقوعها ؛ لأن من ضرورتها حصول التبرّد ، ومنها: لو نوى الطواف وملازمة غريمه، أو السعي خلفه.^{٤٧}

*** ويبقى أن يقال هنا مسائل :**

١- الأولى :

أن من فعل العبادة خالصاً وقاصداً أجر الله -تعالى- وثوابه فقط أكمل وأفضل وأعظم أجراً ممن قصد مع الأجر الأخروي نفعاً دنيوياً ، ولو كان ذلك تبعاً .

فمن خالطت نيّة جهاده نيّة أخرى غير الرياء، مثل أخذه أجره للخدمة، أو أخذ شيء من الغنيمة، أو التجارة نَقَصَ بذلك جهاده، ولم ييطل بالكلية.

^{٤٥} متفق عليه .

^{٤٦} أنوار البروق في أنواء الفروق (٣/٣٧)

^{٤٧} الأشباه والنظائر (ص/٤٩)

عَنْ عَبْدِ اللَّهِ بْنِ عَمْرٍو - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُمَا - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَا مِنْ غَارِزَةٍ تَغْزُو فِي سَبِيلِ اللَّهِ فَيُصِيبُونَ الْغَنِيمَةَ، إِلَّا تَعَجَّلُوا ثَلَاثِي أَجْرِهِمْ مِنَ الْآخِرَةِ، وَيَبْقَى لَهُمُ الثَّلَاثُ، وَإِنْ لَمْ يُصِيبُوا غَنِيمَةً، تَمَّ لَهُمْ أَجْرُهُمْ » . ٤٨

٢- الثانية :

قد حمل الغزالي الإشراك في حديث الباب على الأمور الدنيوية التي لا رياء فيها ، وأن الشخص إذا أوقع عبادة وشرك فيها بين ديني وديني فهو داخل تحت الوعيد المذكور في قوله تعالى :

" تَرَكْنَاهُ وَشِرْكُهُ " ، وقد رجح مثل هذا ابن عبد السلا لظاهر الخبر . ٤٩

* لكن يقال هنا :

أن هذا الإطلاق ليس مسلماً ؛ لأن حديث الباب يراد به نوعاً مخصوصاً من الإشراك وهو ما ابتغى به مراءاة الناس ومدحهم وثناءهم على الفاعل ، وإنما حملنا على هذا التخصيص ما ذكرنا من الأدلة السابقة التي أفادت مشروعية إشراك النفع الدنيوي مع الأعمال الأخروية .

٣- الطاعة إذا تمحّضت فيها النية للنفع الدنيوي فقط لم يقع لصاحبها نصيب من الأجر ، كمن يصوم لأجل الحمية والرجيم ولا يطلب الأجر ، ويحج للتجارة فقط ، ويخرج زكاة أموال لتنمو ، ويخرج للجهاد للغنيمة ، فهؤلاء أعمالهم باطلة .

قال تعالى : { مَنْ كَانَ يُرِيدُ الْعَاجِلَةَ عَجَّلْنَا لَهُ فِيهَا مَا نَشَاءُ لِمَنْ نُرِيدُ ثُمَّ جَعَلْنَا لَهُ جَهَنَّمَ يَصْلَاهَا مَذْمُومًا مَذْخُورًا } [الإسراء: ١٨]

وعن أَبِي بِنِ كَعْبٍ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ رَسُولَ اللَّهِ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ : " بَشِّرْ هَذِهِ الْأُمَّةَ بِالسَّعَادَةِ ، وَالرِّفْعَةِ ، وَالنَّصْرِ ، وَالتَّمَكُّنِ فِي الْأَرْضِ ، فَمَنْ عَمِلَ مِنْهُمْ عَمَلًا الْآخِرَةَ لِلدُّنْيَا ، لَمْ يَكُنْ لَهُ فِي الْآخِرَةِ نَصِيبٌ " . ٥٠

وَعَنْ أَبِي هُرَيْرَةَ - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - قَالَ: قَالَ رَسُولُ اللَّهِ صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ: « مَنْ تَعَلَّمَ عِلْمًا مِمَّا يُتَبَغَى بِهِ وَجْهُ اللَّهِ عَزَّ وَجَلَّ لَا يَتَعَلَّمُهُ إِلَّا لِيُصِيبَ بِهِ عَرَضًا مِنَ الدُّنْيَا ، لَمْ يَجِدْ عَرَفَ الْجَنَّةِ يَوْمَ الْقِيَامَةِ » . ٥١ ، يَعْنِي رِيحَهَا .

ويدل عليه كذلك ما رواه عمر بن الخطاب - رَضِيَ اللَّهُ عَنْهُ - أَنَّ النَّبِيَّ - صَلَّى اللَّهُ عَلَيْهِ وَسَلَّمَ - قَالَ :

٤٨ أخرجه مسلم (١٩٠٦)

٤٩ وانظر الفتح المبين بشرح الأربعين (ص/١٣٤)

٥٠ أخرجه أحمد (٢١٢٢٢) وصححه الألباني (٢٨٢٥)

٥١ أخرجه أحمد (٨٤٥٧) وأبو داود (٣٦٦٤) وصححه الألباني.

" مَنْ كَانَتْ هِجْرَتُهُ إِلَى دُنْيَا يُصِيبُهَا، أَوْ إِلَى امْرَأَةٍ يَنْكِحُهَا، فَهِجْرَتُهُ إِلَى مَا هَاجَرَ إِلَيْهِ » . ٥٢

قال ابن القيم :

من أراد بعمله غير وجه الله - تعالى - ونوى شيئاً غير التقرب إليه وطلب الجزاء منه فقد أشرك في نيّته

وإرادته. ٥٣

تم بحمد الله تعالى.

٥٢ متفق عليه .
٥٣ الجواب الكافي (ص/٤٦)